mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم الاستحمام في نهار رمضان - رمضان8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. نقول استحب الصائم هل يؤثر ذلك على صومه؟ استحباب الصاعب ان كان مجرد استحمام هذا لا بأس به بلا خلاف. الجنب يغتسل اذا اجنب الصائم اغتسل بلا خلاف - 00:00:00

وثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام كما روى ابو داوود بسند جيد عن رجل من الصحابة ان النبي عليه السلام اغتسل بالعرج وهو صائم او غسل رأسه بالعرج وهو صائم - 00:00:14

ومعلوم ان المحظور في الاغتسال هو الرأس والوجه لا البدن فاذا غسل رأسه فهذا المحظور ان ينزل الماء الى فمه الى انفه ونحو ذلك غسل رأسه وهو عليه الصلاة والسلام - 00:00:27

وروى ابو روى البخاري معلقا مجزوما به عن انس رضي الله عنه انه قال كان لي ابزا او قال كان ثابت يقول كان لانس ابزن كان لانس ابزن ينزل فيه اذا اشتد عليه الحر وهو صائم - 00:00:41

ينغمس فيه اذا اشتد عليه الحر وصام. الابزن هو ما يسمى الحوض الكبير يعني حوض كبير قد يكون من حجارة يمتلئ ماء يمتلئ مثل سائر الاحواض التي تصنع الكبيرة او الصغيرة - 00:01:01

وربما يكون كالمسبح الصغير اليوم. مثل يشبه مثلا المسبح الصغير المسابح الصغيرة سواء كان بلاستيك او غيرها فكان ينزل فيه رضي الله عنه وهو اه صائم وهو صائم والاصل صحة الصيام وسلامة الصوم - 00:01:20

ولا يبطل ولهذا لو انسان نزل في هذا الحوض او اغتسل فدخل الماء الى جوفه وصومه صحيح حتى لو استنشق وهو صائم وهو صائم فغلبه الماء فالجمهور يقول انه دخل جوفه فافطر - 00:01:39

ومذهب احمد رحمة الله عليه انه لا يفطر. وهذه مسألة اخرى وهو الماء يقال اذا دخل الماء الى جوف مع الانف اذا دخل الماء مع الانف اذا دخل الماء مع الانف هل يفطر بالصائم او لا يفطر به الصائم - 00:01:54

معنى انه بالغ في الاستنشاق انه بالغ في الاستنشاق. فالجمهور على انه يفطر به لاننا قد نبال الصيام الا ان تكون صائما وبدأ باحمد رحمة الله عليه انه لا يفطر به وهذا هو الصحيح. هذا هو الصحيح - 00:02:16

الا ربما ان لو تعدى يتجاوز ثلاثا هذا موضوع نظر. اذا جاوز الثلاثة هذا موضع بحثي كذلك ايضا لو اغتسل لو توضأ او غسل رأسه ليس استنشاق من باب اولى. لكن هنا مسألة اخرى غير مسألة الاستحمام وهو العو سباع - 00:02:30

ليس استحمام الاستباحة السباحة شيء اخر هل يجوز الاستئذان؟ السباحة للصائم غير الاستحمام الشيبة حابلة واعلم انه لا بأس اللعبة اساسية السباحة والعوم الا اذا غلب على ظنه ان يفطر فهذا لا يجوز له - 00:02:45

فهو اثم ويكون مفطرا. لكن اذا قال عمر لا يفطر ولا يدخل من الجوع الاصل صحة الصوم كما تقدم. نعم - 00:03:04